الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/6/CRI/2

الجمعية العامة

Distr.: General
18 September 2009
Arabic
Original: English/Spanish

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة السادسة
جنيف، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٥(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥

كوستاريكا

هذا التقرير هو عبارة عن تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات المقدمة من الدولة المعنية، وفي غير ذلك من وثائق الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من جانب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بخلاف ما يرد منها في التقارير العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتّبع هيكل المبادئ التوجيهية التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان. وذُكرت بصورة منهجية في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وقد أُعدَّ التقرير مع مراعاة وتيرة الاستعراض في الجولة الأولى، وهي أربع سنوات. وفي حال عدم وجود معلومات حديثة، أُخذت في الاعتبار آخر التقارير والوثائق المتاحة إن كانت لا تزال صالحة. ولما كان هذا التقرير لا يجمع سوى المعلومات الواردة في وثائق الأمم المتحدة الرسمية، فإن الافتقار إلى المعلومات أو إلى التركيز بشأن مسائل محددة قد يُعزى إلى عدم التصديق على معاهدة ما و/أو إلى المستوى المنخفض للتفاعل أو التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً – المعلومات الأساسية والإطار

ألف – نطاق الالتزامات الدولية[1]

المعاهدات العالمية الأساسية لحقوق الإنسان[2]	*تاريخ التصديق أو الانضمام أو الخلافة*	*الإعلانات/ التحفظات*	*الاعتراف بالاختصاصات المحددة لهيئات المعاهدات*
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧	لا يوجد	شكاوى الأفراد (المادة ١٤): نعم
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٨	لا يوجد	–
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٨	لا يوجد	الشكاوى المتبادلة بين الدول (المادة ٤١): لا
البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٨	لا يوجد	–
البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨	لا يوجد	–
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٤ نيسان/أبريل ١٩٨٦	لا يوجد	–
البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١		إجراءات التحقيق (المادتان ٨ و٩): نعم
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣		الشكاوى المتبادلة بين الدول (المادة ٢١): نعم شكاوى الأفراد (المادة ٢٢): نعم إجراءات التحقيق (المادة ٢٠): نعم
البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥		–
اتفاقية حقوق الطفل	٢١ آب/أغسطس ١٩٩٠		–
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في التراعات المسلحة	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣	انظر الإعلان بموجب المادة ٣	–
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية	٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢		–
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨		–
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨		إجراءات التحقيق (المادتان ٦ و٧): نعم

المعاهدات الأساسية التي ليست كوستاريكا طرفًا فيها: البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[3]، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (تم التوقيع عليها فقط في عام ٢٠٠٧).

صكوك دولية رئيسية أخرى ذات صلة	*التصديق أو الانضمام أو الخلافة*
اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها	نعم
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية	نعم
بروتوكول باليرمو[4]	نعم
اللاجئون وعديمو الجنسية[5]	نعم
اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والبروتوكولان الإضافيان الملحقان بها[6]	نعم
الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية[7]	نعم
اتفاقية اليونسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة) لمكافحة التمييز في مجال التعليم	نعم

١- قامت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٨] ولجنة حقوق الطفل[٩] ولجنة القضاء على التمييز العنصري[١٠] بدعوة كوستاريكا إلى النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

باء - الإطار الدستوري والتشريعي

٢- أفاد فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠٠٩ أن لدى كوستاريكا تشريعات محلية وافرة غرضها الوفاء بما تعهدت به من التزامات في مجال حقوق الإنسان[١١]. وأضاف الفريق أن إقرار كوستاريكا في عام ٢٠٠٨ قانون حقوق الأطفال والأحداث في التأديب دون إخضاعهم إلى عقوبات جسدية أو معاملة مهينة" يُعَد حدثاً قانونياً بارزاً[١٢]. وقد رحبت هيئات المعاهدات بجملة أمور، من بينها ما أدخل من تعديلات على التشريعات بهدف حماية الأطفال في المسائل المتصلة بالزواج[١٣] واعتماد القانون المتعلق بالأبوة المسؤولة[١٤].

جيم - الهيكل المؤسساتي والحقوق إنساني

٣- قامت لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان باعتماد مكتب أمين المظالم بكوستاريكا ضمن الفئة "ألف" في عام ١٩٩٩، وأعادت تثبيت اعتمادها ضمن هذه الفئة في عام ٢٠٠٦[١٥]. وتلقت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان معلومات في عام ٢٠٠٦ مفادها أن السلطة التنفيذية لا تأخذ تلقائياً بملاحظات مكتب أمين المظالم وبتوصياته[١٦].

٤- وفي عام ٢٠٠٨، نوهت لجنة مناهضة التعذيب مع الارتياح باستحداث وظيفة أمين المظالم كوسيلة لمنع التعذيب بمقتضى أحكام البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وأوصت بأن تتاح لشاغلها الموارد المالية اللازمة لأدائه مهامه بفعالية[١٧].

دال - التدابير السياساتية

٥- أفاد فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠٠٩ أن ليس لدى البلد خطة وطنية لحقوق الإنسان، وإن كانت الخطة الإنمائية الوطنية تتضمن بعض الجوانب المتصلة بها. وأضاف أن المعايير الدولية لا تولى الاعتبار الواجب لدى وضع السياسات العامة، وأن عملية رصد السياسات وتقييمها ما برحت غير متواصلة. وأشار الفريق أنه تبذل جهود في سبيل معالجة هذه الحالة، على نحو ما يتجلى في السياسة الوطنية للمساواة والإنصاف بين الجنسين للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٧[١٨]. وجاء في تقرير أعده فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠٠٧ أن إقرار هذه السياسة الوطنية يشكل حدثاً بارزاً[١٩].

٦- وبيَّن فريق الأمم المتحدة القطري أن الدولة تفتقر إلى سياسات عامة شاملة ومستدامة فيما يتعلق بالمسنين وذوي الإعاقة والسكان الأصليين والمنحدرين من أصول أفريقية والمهاجرين واللاجئين والأطفال والمراهقين[٢٠]. وفي عام ٢٠٠٧، أوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري كوستاريكا بتضمين تقريرها الدوري التالي معلومات عما اتخذ من تدابير تنفيذاً لإعلان وبرنامج عمل ديربان، وبخاصة فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ خطة عمل وطنية[٢١]. وفي عام ٢٠٠٩، نوهت الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي أن ليس ثمة خطة وطنية بشأن المياه تراعى فيها الحالة الخاصة لمن يعيشون في حالة فقر[٢٢].

ثانياً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع

ألف - التعاون مع آليات حقوق الإنسان

١- التعاون مع هيئات المعاهدات

هيئة المعاهدة[٢٣]	*آخر تقرير قُدِّم ونُظر فيه*	*آخر ملاحظات ختامية*	*رد المتابعة*	*حالة الإبلاغ*
لجنة القضاء على التمييز العنصري	٢٠٠٦	آب/أغسطس ٢٠٠٧	تأخر تقديمه منذ ٢٠٠٨	تقرير موَحَّد يضم التقارير التاسع عشر والعشرين والحادي والعشرين ويحل موعد تقديمه في ٢٠١٠
اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢٠٠٦	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧	-	يحل موعد تقديم التقارير الخامس في ٢٠١٢
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	٢٠٠٦	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧	قُدِّم في آذار/مارس ٢٠٠٩	يحل موعد تقديم التقرير السادس في ٢٠١٢
لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة	٢٠٠٢	تموز/يوليه ٢٠٠٣	-	تأخر تقديم التقريرين الخامس والسادس منذ ٢٠٠٧/٥
لجنة مناهضة التعذيب	٢٠٠٦	أيار/مايو ٢٠٠٨	يحل موعد تقديمه في تموز/يوليه ٢٠٠٩	يحل موعد تقديم التقرير الثالث في ٢٠١٢
لجنة حقوق الطفل	٢٠٠٣	حزيران/يونيه ٢٠٠٥	-	قُدِّم التقرير الرابع في ٢٠٠٩ ومن المقرر النظر فيه في ٢٠١٠
لجنة حقوق الطفل - البروتوكول الاختياري المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة	٢٠٠٥	شباط/فبراير ٢٠٠٧	-	سَتُدرَج المعلومات في التقرير الدوري الرابع
لجنة حقوق الطفل - البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية	٢٠٠٥	شباط/فبراير ٢٠٠٧	-	سَتُدرَج المعلومات في التقرير الدوري الرابع

٢- التعاون مع الإجراءات الخاصة

وُجهت دعوة دائمة	نعم
آخر الزيارات أو التقارير المتعلقة بآخر البعثات	الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي (١٩-٢٠٠٩/٣/٢٧)
الزيارات الموافق عليها من حيث المبدأ	-
الزيارات التي طُلب إجراؤها ولم يوافق عليها بعد	-
التيسير/التعاون أثناء البعثات	أعربت الخبيرة المستقلة المعنية بالمياه والصرف الصحي عن امتنانها للحكومة على استعدادها للتعاون مع المجتمع الدولي وعلى ما أبدته من انفتاح قبل البعثة وخلالها[٢٤].
متابعة الزيارات	-
الردود على رسائل الادعاءات والنداءات العاجلة	أُرسلت أثناء الفترة التي يتناولها الاستعراض رسالتان تتعلقان، في جملة أمور، بفئات معيَّنة وامرأة واحدة. وبعثت الحكومة بردها على إحدى الرسالتين، ما يمثل رداً على ٥٠ في المائة من الرسائل الموجهة إليها.
الردود على الاستبيانات المتعلقة بمسائل مواضيعية[٢٥]	أجابت كوستاريكا على ٧ استبيانات من بين ١٥ استبياناً أرسلها إليها أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة[٢٦]، وذلك ضمن المهل المحددة[٢٧].

٣- التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان

٧- شاركت كوستاريكا في رعاية عدة تظاهرات إقليمية في إطار المفوضية، من بينها عقد حلقات تدريبية في المجالات التالية: منع التعذيب، أقيمت من أجل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان[٢٨]؛ ومنع العنف بين الأحداث (٢٠٠٧)[٢٩]؛ ووضع الملاحظات الختامية للجنة حقوق الطفل موضع التنفيذ (٢٠٠٦)[٣٠]؛ وحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون (٢٠٠٥)[٣١]. وكوستاريكا من البلدان المانحة بانتظام للمفوضية[٣٢].

باء - تنفيذ الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان

١- المساواة وعدم التمييز

٨- في عام ٢٠٠٣، أوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة كوستاريكا بمواصلة تطبيق تدابير ترمي إلى تغيير القوالب النمطية الاجتماعية التي تسبب التمييز ضد المرأة وتعرقل مشاركتها على قدم المساواة في المجتمع[٣٣]. وفي عام ٢٠٠٩، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري أن المؤشرات الواردة في التقرير المتعلق بحالة الدولة في عام ٢٠٠٤، وعددها ١٨ مؤشراً، والمتعلقة بتقييم حالات الإخلال بمبدأ المساواة بين الجنسين، لم ينمّ سوى مؤشرين من بينها عن حدوث تحسن في حالة المرأة، وهما مؤشرا متوسط العمر المتوقع وصافي معدل المشاركة في العمالة[٣٤].

٩- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري أن السجينات يواجهن مشاكل محددة مَرَدُّها تطبيق نموذج ذكوري في معاملة السجناء يتجاهل احتياجاتهن[٣٥]. وفي عام ٢٠٠٨، أوصت لجنة مناهضة التعذيب المعهد الوطني لعلم الجريمة بتطبيق سياسة جنسانية فيما يتعلق

بالسجينات، وبالعمل على إضفاء طابع إقليمي على سجون النساء. ورحبت بإنشاء مركز كاساكونا لحضانة أطفال السجينات الذين تقل أعمارهم عن ثلاث سنوات، وأوصت بإنشاء وحدات مماثلة في مراكز الاحتجاز الإقليمية[٣٦].

١٠- وفي عام ٢٠٠٧، نوهت لجنة القضاء على التمييز العنصري مع القلق بأن التمييز العنصري ما زال يعتبر مخالفة بسيطة يعاقب عليها بغرامة، وحثت الدولة مجدداً على تعديل تشريعها الجنائي لمواءمته مع أحكام الاتفاقية[٣٧]. وفي عام ٢٠٠٧، أبدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هواجس مماثلة وقدمت توصيات في هذا الشأن[٣٨].

١١- وفي عام ٢٠٠٥، أبدت لجنة حقوق الطفل قلقها بشأن محدودية فرص حصول أطفال السكان الأصليين وأطفال المهاجرين وأطفال المناطق الريفية على الخدمات التعليمية والصحية الأساسية، وبشأن تدني مستوى معيشتهم. وطلبت، في جملة أمور أخرى، موافاتها بمعلومات عما يُتخذ من إجراءات في سبيل حماية أطفال أسر المهاجرين الذين هم في وضع غير قانوني[٣٩].

١٢- كما أن لجنة مناهضة التعذيب، شأنها في ذلك شأن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٧، قد أعربت عن قلقها في عام ٢٠٠٨ بشأن ما أدلى به مسؤولين كبار من تصريحات تربط بين ارتفاع معدلات الجريمة من جهة وتواجد اللاجئين من الجهة الأخرى. وأوصت المسؤولين بالامتناع عن الإدلاء بتصريحات قد تشجع على وصم اللاجئين وطالبي الحصول على مركز اللاجئ[٤٠]. وجاء في تقرير وضعته المفوضية في عام ٢٠٠٧ أن الجهود الرامية إلى الإدماج محلياً تصادف معوقات بفعل تصاعد اتجاهات التمييز والكراهية[٤١].

١٣- وفي عام ٢٠٠٥، أعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها من أن دروس الديانة الكاثوليكية تشكل جزءاً من المنهج الدراسي، حيث اعتبرت ذلك ظاهرة تمييزية تجاه غير الكاثوليكيين[٤٢]. وفي عام ٢٠٠٧، أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها لأن التشريعات في كوستاريكا لا تعترف إلاّ بالزواج الكاثوليكي، وأوصت بضمان مبدأ عدم التمييز بين الأديان[٤٣].

١٤- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري أن وضع قانون تكافؤ الفرص موضع التطبيق فيما يتعلق بذوي الإعاقة ما برح غير وافٍ، وبخاصة فيما يتصل بإجراء تعديلات في البنى التحتية وتجهيزها بما يكفل لأفراد هذه الفئة حرية الحركة والتنقل[٤٤].

٢- حق الفرد في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه

١٥- في عام ٢٠٠٨، رحبت لجنة مناهضة التعذيب بالإصلاح التشريعي لعام ٢٠٠١ القاضي بتجريم التعذيب[٤٥]، ونوهت أنه لم تصدر أية أحكام إدانة على هذه الجريمة بمقتضى أحكام القانون الجديد[٤٦]. وأبدت اللجنة قلقها لأن بعض قضايا التعذيب المحتمل قد حُقق

فيها على أنها من حالات إساءة استخدام السلطة على الرغم من جسامتها، كما أبدت قلقها بشأن ما أفيد عن عدم تقديم حماية كافية للضحايا والشهود. وأوصت اللجنة بوضع التشريعات المتعلقة بالتعذيب موضع التطبيق الفعال[٤٧]. كما أعربت عن قلقها إزاء ما أفيد عن ارتكاب تجاوزات جنسية وأعمال عنف جسدي ضد السجناء المثليين والمحولين جنسياً[٤٨]. وأبدت اللجنة قلقها في عام ٢٠٠٥ إزاء ادعاءات عن إساءة معاملة لأطفال قيد الاحتجاز[٤٩].

١٦- وفي عام ٢٠٠٩، أشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى الاكتظاظ وإلى الأوضاع غير المرضية في السجون، وبخاصة فيما يتعلق بالصحة والنظافة الصحية[٥٠]. وأدلت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب بملاحظات مشابهة[٥١]. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب كوستاريكا بمواصلة جهودها الرامية إلى إعادة تنظيم الخدمات الصحية كيما تصبح الأوضاع التي تقدَّم فيها الرعاية الصحية مناسبة وكيما تزوَّد السجون بالموظفين الطبيين اللازمين[٥٢].

١٧- وفي عام ٢٠٠٣، طلبت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة إلى كوستاريكا أن تعمل على اعتماد قانون تجريم العنف ضد المرأة[٥٣]. ونوه فريق الأمم المتحدة القطري أن هذا التشريع قد اعتُمد في عام ٢٠٠٧، إلا أن المحكمة الدستورية أعلنت في وقت لاحق أن المادتين ٢٢ و٢٥، المتعلقتين بالإساءة النفسية والعنف، على التوالي، مخالفتان لأحكام الدستور. ووفقاً لمعلومات تلقاها فريق الأمم المتحدة القطري، فإن ٧١ في المائة من الشكاوى الجنائية المقدمة منذ بدء نفاذ القانون المذكور يتصل بحالات تتناولها المادتان المذكورتان[٥٤].

١٨- وفي عام ٢٠٠٧، أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن أسفها لأن ما اتخذ من تدابير قانونية ومؤسساتية مختلفة في سبيل الانتصاف لضحايا العنف المترلي كان غير كاف للتصدي للزيادة في حالات العنف المترلي ضد النساء والأطفال[٥٥].

١٩- وفي عام ٢٠٠٣، أعربت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة عن أسفها لأن بعض النساء العاملات لا يستفدن من تطبيق القانون بشأن التحرش الجنسي في مكان العمل وفي التدريس، وبخاصة في القطاع الخاص[٥٦]. وأبدى فريق الأمم المتحدة القطري هواجس مماثلة في عام ٢٠٠٩[٥٧]. وفي عام ٢٠٠٨، أفادت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، التابعة لمنظمة العمل الدولية، أنه قد عُرض على الجمعية التشريعية مشروع تعديل لقانون مكافحة التحرش الجنسي. وذكرت اللجنة أن المشروع يشمل تدابير تهدف إلى إيجاد سبل انتصاف ميسورة، من قبيل الحدّ من عدد حالات المصالحة نظرا لعدم المساواة بين الأطراف[٥٨].

٢٠- وفي عام ٢٠٠٧، أبدت لجنة حقوق الطفل قلقها إزاء ما أُفيد من أن تهريب مهاجرين، من بينهم أطفال، والاتجار بالأطفال لغرض استغلالهم جنسياً، ما زال يُعد مشكلة خطيرة في البلد[٥٩]. وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة

الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، التابعة لمنظمة العمل الدولية، عن هواجس مماثلة في عام ٢٠٠٧ وعام ٢٠٠٩ على التوالي[٦٠]. وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري عن حالات لم يُحاكَم فيها على جريمة الاتجار بالبشر محاكمة وافية. وشدد على ضرورة بذل مزيد من الجهد فيما يتعلق بالعناية بالضحايا[٦١]. وأوصت لجنة حقوق الطفل الدولة بتعريف الاتجار بالأشخاص واعتباره جريمة بمقتضى القانون وفقاً لأحكام بروتوكول باليرمو[٦٢]. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بتعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة الاتجار بالنساء والأطفال، وبتشديد العقوبات بما يتناسب مع جسامة الأفعال[٦٣]. وفي عام ٢٠٠٩، بعثت كوستاريكا بردود شتى، من بينها أن مشروع إصلاح القانون الجنائي سيزيد فترات الأحكام بالسجن بحق كل من يرتكب جريمة الاتجار بالأشخاص[٦٤]، وأضافت أن هذه المسألة ستُدرج في الخطة الإنمائية الوطنية[٦٥].

٢١- وفي عام ٢٠٠٥، بينت لجنة حقوق الطفل أنها ما زالت قلقة إزاء ارتفاع عدد الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين خمس سنوات و١٧ سنة العاملين في سوق العمل "غير الرسمي"، وأوصت كوستاريكا بأن تواصل اتخاذ تدابير فعالة للقضاء على تشغيل الأطفال المحظور[٦٦]. كما نوهت مع القلق أن حالات الأطفال الذين يعيشون في الشوارع تبدو واسعة الانتشار[٦٧].

٣- إقامة العدل وسيادة القانون

٢٢- أشار فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠٠٩ أن عدد السجناء ما برح آخذاً في النمو المطرد منذ عام ١٩٩٨. وبينما أسهم معدلات الجريمة الآخذة في الارتفاع في هذا النمو، أسهم كذلك بطء سير القضايا القانونية واستخدام وسيلتي الاحتجاز رهن المحاكمة والحرمان من الحرية وإساءة استخدامهما وسيلتي عقاب[٦٨]. وفي عام ٢٠٠٨، أوصت لجنة مناهضة التعذيب كوستاريكا باتخاذ خطوات عاجلة للحد من حالات الاحتجاز رهن المحاكمة، باستخدام أساليب بديلة كلما أمكن[٦٩]. وفي عام ٢٠٠٧، قدمت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أيضاً توصية في هذا الشأن، مضيفة أنه ينبغي اتخاذ تدابير تشريعية ضرورية لإنهاء حالات الحبس الانفرادي لفترات مطولة[٧٠].

٢٣- وفي عام ٢٠٠٩، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري أن لدى السلطة القضائية ٧١ محكمة مختصة للنظر في الحالات المتصلة بالعنف المترلي، وأن ١٢ من تلك المحاكم مختصة في هذا المجال (٢٠٠٧)[٧١]. وفي عام ٢٠٠٣، طلبت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة إلى كوستاريكا أن تشجع القضاة على التقليل من حالات اللجوء من "المصالحة" بين مرتكبي العنف المترلي وضحاياه، وأن تكفل حماية حقوق المرأة حماية واجبة في "جلسات المصالحة" هذه[٧٢].

٢٤- وفي عام ٢٠٠٧، رحبت لجنة القضاء على التمييز العنصري بإنشاء مكتب محام مختص بشؤون الشعوب الأصلية في مكتب المدعي العام، وبتشكيل جهاز تابع للمحاكم

ومختص بترجمة لغات الشعوب الأصلية[٧٣]. كما رحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بإصدار القضاة مبادئ توجيهية تتعلق بضرورة استشارة الشعوب الأصلية عند النظر في المنازعات التي تمس مصالحهم[٧٤].

٢٥- وفي عام ٢٠٠٥، ذكرت لجنة حقوق الطفل أنها ما زالت قلقة إزاء عدم كفاية عدد القضاة المختصين بحقوق الطفل[٧٥]. وأوصت كوستاريكا بأن تكفل التدريب المنهجي لجميع الموظفين العاملين في نظام قضاء الأحداث؛ وأن تتخذ تدابير عاجلة لضمان منع إساءة معاملة المحتجزين الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة، وأن تواصل ضمان استفادتهم من السبل البديلة عن الاحتجاز، وأن يتم، عند الضرورة، عدم حرمانهم من حريتهم إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة مناسبة من الزمن[٧٦].

٤- الحق في حرمة الحياة الخاصة وفي الزواج والحياة العائلية

٢٦- في عام ٢٠٠٥، أبدت لجنة حقوق الطفل قلقها إزاء طول فترة إيداع الأطفال المحرومين من بيئة عائلية إيداعاً مؤقتاً في مؤسسات الرعاية، قبل عرض هذه المسألة على قاضٍ للبت في مكان إيداعهم بصورة نهائية[٧٧]. وفي عام ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص المعني بمسألة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الخليعة برسالة تتعلق بتسعة أطفال أجانب ما برحوا مودعين إحدى المؤسسات التابعة للدولة والتي تتولى رعاية الأطفال، نوه فيها أن وضعهم القانوني لم يُبت فيه بعد[٧٨]. وفي عام ٢٠٠٤، ردت الحكومة أن من غير الممكن البت في حالة أولئك الأطفال ريثما تُحدَّد هويات آبائهم وجنسياتهم. وأضافت أن ثمة أدلة على حالات تَبَنٍ دولية غير نظامية فيما يتعلق بجميع أولئك الأطفال تقريباً[٧٩]. وفي عام ٢٠٠٧، أبدت لجنة حقوق الطفل قلقها إزاء استمرار حدوث مشاكل في إدارة وتنفيذ حالات التبني، وبخاصة التبني فيما بين البلدان. وأوصت بتعديل التشريع الوطني بما يكفل أن تُراعى المعايير الدولية المعمول بها في جميع طلبات التبني وإجراءاته[٨٠].

٢٧- وفي عام ٢٠٠٩، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري أن لجنة حقوق الإنسان البرلمانية بكوستاريكا قد اعتمدت قانوناً يقر بالزواج المدني بين الأزواج المماثلي الجنس ويحمي حقوقهم في الملكية. وأضاف الفريق أن هذه المسألة ما برحت مصدر نزاع على الصعيد الوطني وأنه اقتُرح أثناء مناقشة التشريع إجراءُ استفتاء في هذا الشأن، ما كان سيعني إخضاع الحقوق الأساسية للتصويت[٨١].

٥- حرية التعبير والحرية النقابية وحرية التجمع السلمي، والحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية

٢٨- في عام ٢٠٠٦، أفاد الممثل الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان أن المدافعين عن حقوق الإنسان يأسفون لما أدلى به بعض ممثلي الحكومة ولما أُدلي به في وسائط الإعلام من ملاحظات مهينة تصورهم بأنهم "مشاغبون" و"أعداء الدولة". كما احتج

المدافعون عن حقوق الإنسان على استبعادهم من محافل النقاش ومن عملية البت في سياسات حقوق الإنسان[٨٢]. كما أفاد الممثل الخاص عن حالات تهديد بالقتل تعرض لها صحفيون وموظفون أبلغوا عن حالات فساد واتجار بالمخدرات وعن حالات قتل متصلة بهذه المسائل، أو اتخذوا إجراءات تصدياً لتلك الحالات[٨٣].

٢٩- وفي عام ٢٠٠٧، أبدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان قلقها بشأن فرض قيود تشريعية على الصحافة، من قبيل القانون القاضي بحماية شرف المسؤولين والشخصيات العامة، وبشأن أحكام قانونية تُعَرِّف الجرائم الصحفية المتصلة بالقذف والتشهير، إلا أنها نوهت بأن هذه الجرائم يُعاقب عليها بغرامة[٨٤]. وأبدى فريق الأمم المتحدة القطري هواجس مماثلة في عام ٢٠٠٩[٨٥]. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان كوستاريكا بأن تكفل جملة أمور، من بينها جعل مشروع القانون رقم ١٥٩٧٤ المتعلق بمسألة "حرية التعبير والصحافة" متمشياً تماماً مع أحكام العهد، والتحقيق تحقيقاً تاماً فيما يتعرض له الصحفيون من اعتداءات أو تهديدات، وإحالة الجناة إلى القضاء ومعاقبتهم[٨٦].

٣٠- وبيَّن فريق الأمم المتحدة القطري أن كوستاريكا تشغل الترتيب الثالث في العالم فيما يتعلق بتمثيل المرأة في البرلمان (٣٨,٦ في المائة) وأن الإصلاح الشامل المقترح للقانون الانتخابي يدعو إلى جعل عددي البرلمانيين والبرلمانيات متساويين تماماً. غير أن عدد النساء في المناصب الوزارية ومواقع اتخاذ القرار في المؤسسات العامة ما زال أدنى كثيراً من عدد الرجال[٨٧].

٣١- وفي عام ٢٠٠٧، أوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كوستاريكا بأن تعمل على زيادة تمثيل الأقليات في المناصب الرفيعة في مجال الخدمة العامة[٨٨].

٦- الحق في العمل وفي أوضاع عمل منصفة ومؤاتية

٣٢- أعرب كل من اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفريق الأمم المتحدة القطري عن قلقه إزاء استمرار الهوة في الأجور بين الرجل والمرأة وأوضاع العمل غير المؤاتية التي يواجهها العاملون المترليون على وجه الخصوص[٨٩]. كما أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء تدني أجور السكان الأصليين[٩٠]، وإزاء الوضع غير المستقر للعمال المهاجرين[٩١]، ومعدل البطالة بين الشباب الكوستاريكيين المنحدرين من أصول أفريقية[٩٢]. وفي عام ٢٠٠٧، حثَّت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الدولة على زيادة جهودها الرامية إلى تقليل معدل البطالة بين الفئات والأفراد المهمَّشين والمحرومين، عن طريق اتخاذ تدابير تستهدف جوانب محددة، من بينها ضمان تطبيق تشريعات مكافحة التمييز تطبيقاً صارماً، ووضع أحكام قانونية تقضي بإيجاد قوة عاملة متوازنة عرقياً في القطاعين العام والخاص وإنفاذ هذه الأحكام إنفاذاً فعالاً؛ والنهوض بالتدريب المهني وزيادة فرص العمالة المستدامة في المناطق النائية التي يقيم فيها السكان الأصليون[٩٣].

٣٣- وفي عام ٢٠٠٦، أفاد الممثل الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان أن الزعماء النقابيين العاملين في مؤسسات زراعية كبيرة في القطاع الخاص قد تعرضوا لممارسات مسيئة وتهديدية ولحالات فصل تمييزية[٩٤]. وأبدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هواجس مماثلة في عام ٢٠٠٧[٩٥].

٣٤- وفي عام ٢٠٠٩، ذكرت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية أنها ما زالت تعتبر أن حالة الحقوق النقابية تتصف بالهشاشة. وأشارت إلى المشاكل المتصلة بتطبيق اتفاقية المنظمة رقم ٩٨، ومن بينها مشكلة بطء إجراءات الانتصاف وعدم فعاليتها، والتعويض في حالة التعرض لأفعال مناهضة للنقابات؛ وإخضاع عملية المساومة الجماعية في القطاع العام إلى معياريّ التناسبية والحكمة؛ واللاتناسب الهائل في القطاع الخاص بين عدد الاتفاقات الجماعية المُبرمة مع النقابات (أدنى بكثير) من جهة وعدد الاتفاقات المباشرة المُبرمة مع العمال غير النقابيين. ورحبت لجنة الخبراء بما أبدته الحكومة من التزام سياسي بمواصلة المضي قُدماً في وضع مشروع تشريع بهدف الامتثال لأحكام الاتفاقية رقم ٩٨[٩٦]. وفي عام ٢٠٠٨، أشارت أيضاً اللجنة المذكورة إلى القيود المُفرطة التي تُفرض على حق الرعايا الأجانب في عقد اجتماعات نقابية، وقدمت توصيات في هذا الشأن[٩٧].

٧- الحق في الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشي لائق

٣٥- نوَّه فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠٠٩ أن معدل الفقر ما زال ثابتاً عند حوالي ٢٢ في المائة في السنوات الأخيرة، مع وجود معدلات أعلى بين القاصرين والنساء والسكان الأصليين. وفيما يتعلق بالسكان الأصليين، توجد أيضاً فجوات كبيرة في مجالات الصحة والتغذية والتعليم والإسكان[٩٨]. وفي عام ٢٠٠٨، حثت لجنة القضاء على التمييز العنصري الدولة على إزالة الحواجز الاقتصادية والاجتماعية والجغرافية التي تحول دون إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية في أقاليم السكان الأصليين[٩٩].

٣٦- في عام ٢٠٠٧، أبدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قلقها بشأن استمرار عدم كفاية التغطية في نظام المعاشات التقاعدية الاجتماعية، وبخاصة فيما يتعلق بالعمال المتزليين والزراعيين والمهاجرين، على الرغم من التقدم المحرز في تغطية النظام الصحي الوطني[١٠٠]. وطلبت اللجنة إلى كوستاريكا أن تكفل تقديم مساعدات الضمان الاجتماعي للعمال كافة[١٠١].

٣٧- وفي عام ٢٠٠٥، ذكرت لجنة حقوق الطفل أنها ما زالت قلقة إزاء عدم المساواة إقليمياً في إمكانية الحصول على الخدمات الصحية[١٠٢]. وفي عام ٢٠٠٩، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري أن كوستاريكا قد قطعت شوطاً كبيراً في التقليل من معدلات وفيات الرضَّع والأمهات أثناء النفاس، مع أن هذين المؤشرين قد أظهرا اتجاهاً تصاعدياً في بعض المجتمعات الريفية ومجتمعات السكان الأصليين، بل تضاعفا في بعض الحالات، وهو وضع يستدعي

إيلاءه قدراً أكبر من الاهتمام[١٠٣]. كما نوَّه الفريق أن إمكانية حصول المهاجرين على رعاية طبية في حالات الطوارئ مكفولة، إلا أنه، نظراً لأن تعريف عبارة "الطوارئ" ليس واضحاً، فإن إمكانية الحصول على خدمات من هذا القبيل استنسابية وتتوقف على تقييم الطبيب المناوب لكل حالة على حدة[١٠٤].

٣٨- وكانت الزيادة في حالات الحمل بين المراهقات موضع قلق لدى لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٧، على التوالي[١٠٥]. وذكر فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠٠٩ أن عدم وجود سياسة وطنية شاملة في مجال التوعية والتثقيف في شؤون الصحة الجنسية والإنجابية هو أمر يُسهم في حدوث حالات العدوى المنقولة جنسياً وفي الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وفي تزايد معدلات الحمل بين المراهقات[١٠٦].

٣٩- وأبدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قلقها لأنه، على الرغم مما يُبذل من جهود في سبيل التصدي لنقص الإسكان، فإن نسبة عالية من المساكن، وبخاصة تلك التي يقطنها سكان أصليون وأفراد منحدرون من أصل أفريقي ومهاجرون، هي في حالة رديئة، ولأن كثيرين من أبناء هذه المجتمعات لا يزالون يعيشون في أحياء فقيرة ومستقطنات[١٠٧]. وطلبت رصد اعتمادات كافية من أجل تحسين الهياكل الأساسية وزيادة توافر الإسكان الاجتماعي[١٠٨].

٤٠- ونوهت الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي أنه، على الرغم من أن النسبة المئوية الإجمالية للسكان الذين يحصلون على مياه شرب مأمونة هي نسبة عالية للغاية مقارنة ببقية إقليم أمريكا اللاتينية، فما زال ثمة تفاوتات لا يُستهان بها بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية. وعلاوة على ذلك، فإن من ينتمون إلى فئات ضعيفة ومهمشة يفتقرون في كثير من الأحيان إلى إمكانية الحصول على مياه شرب وخدمات صرف صحي[١٠٩]. وأدلت منظمة الصحة العالمية بملاحظات مشابهة في عام ٢٠٠٧[١١٠]. كما أعربت الخبيرة المستقلة عن قلقها إزاء تلوث المياه بمواد كيماوية ومياه صرف، وذلك، تحديداً، في المناطق الساحلية والمناطق ذات الزراعة الكثيفة. وأفادت أنه لا يُعالَج سوى ٣,٥ في المائة من مياه الصرف، وأوصت بالقيام، على سبيل الأولوية، بتحسين سبل معالجة مياه الصرف وسبل التخلص منها في جميع أنحاء البلد. وأضافت أن قانون المياه لم يعد يجاري الحالة الاجتماعية والاقتصادية في البلد، وأنه بات يلزم إعادة النظر فيه وتحديثه. وأوصت الخبيرة المستقلة بالمبادرة إلى اعتماد قانون مياه جديد، ينبغي الإقرار فيه صراحة بأن المياه حق من حقوق الإنسان. وينبغي لمنظمات المجتمع المدني أن تنخرط في هذا المسعى، وكذلك في وضع القانون موضع التنفيذ مستقبلاً[١١١].

٨- الحق في التعليم وفي المشاركة في الحياة الثقافية للمجتمع

٤١- جاء في تقرير أعده البنك الدولي في عام ٢٠٠٨ أنه، لئن كانت مؤشرات التعليم مُرضية على وجه الإجمال، فهي تخفي تفاوتات ملحوظة في التحصيل العلمي بين الأُسر المعيشية الفقيرة وغير الفقيرة وفيما بين المناطق الجغرافية. ونوَّه البنك الدولي أن التدني النسبي في نطاق تغطية التعليم الثانوي وفي نوعيته أمران مثيران للقلق بوجه خاص[١١٢]. وفي عام ٢٠٠٥، أوصت لجنة حقوق الطفل الدولة بأن تواصل اتخاذ تدابير فعالة في سبيل زيادة معدلات التسجيل في المدارس الابتدائية والثانوية، وتخفيض معدلات التسرب المرتفعة بين الطلبة والطلبة الراسبين، وبخاصة في المناطق الريفية، وإيجاد سبل لمعالجة قلة البنى التحتية المدرسية في هذه المجالات. كما أوصت كوستاريكا بأن تركز على تحسين التعليم الثانوي[١١٣].

٤٢- وفي عام ٢٠٠٧، لاحظت لجنة القضاء على التمييز العنصري مع القلق اندثار لغتين من لغات السكان الأصليين، ودعت الدولة إلى اتخاذ ما يلزم من خطوات في سبيل الحفاظ على التراث الثقافي للشعوب الأصلية[١١٤]. وأوصت لجنة حقوق الطفل كوستاريكا بأن تواصل زيادة عدد مدارس الشعوب الأصلية وعدد مدرِّسي هذه الشعوب المدرَّبين تدريباً وافياً[١١٥].

٤٣- وفي عام ٢٠٠٩، بيَّن فريق الأمم المتحدة القطري أن أطفال المهاجرين يحصلون على التعليم الابتدائي والثانوي، إلا أن ثمة ممارسات واشتراطات معينة تجعل من الصعب عليهم، ومن المستحيل أحياناً، البقاء في المدارس أو العودة إليها[١١٦].

٩- الأقليات والسكان الأصليون

٤٤- أبدت لجنة القضاء على التمييز العنصري قلقها في عام ٢٠٠٧ بشأن ما أُفيد عن أن اللجنة الوطنية المعنية بشؤون السكان الأصليين لا تمثل مصالح الشعوب الأصلية، وأنها لم تنهض في الماضي بالمهام والمسؤوليات الموكلة إليها. وأوصت اللجنةُ بضمان أن تكون الولاية المُسندة إلى اللجنة المذكورة واضطلاعها بمهامها متوافقين مع أحكام الاتفاقية، وبأن تعمل الهيئة المذكورة على الدفاع عن حقوق الشعوب الأصلية وعلى حمايتها[١١٧]. وقدمت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أيضاً توصيات في هذا الشأن[١١٨].

٤٥- وبينت لجنة القضاء على التمييز العنصري أنها تشاطر كوستاريكا قلقها إزاء الاتجاه نحو استئثار مستوطنين من غير السكان الأصليين بأراضي السكان الأصليين، وحثت الحكومة على زيادة جهودها الرامية إلى ضمان حق الشعوب الأصلية في حيازة الأراضي. وأوصت كوستاريكا باتخاذ ما يلزم من خطوات في سبيل وضع قرار الدائرة الدستورية رقم ٠٢-٣٤٦٨، الذي يقضي بتعيين حدود أراضي مجتمعات راي كورّية وترّابا وبوروكا وباستعادة الأراضي التي فقدتها الشعوب الأصلية نتيجة للنقل المخالف للأصول[١١٩].

٤٦- وفي عام ٢٠٠٧، حثت لجنة القضاء على التمييز العنصري كوستاريكا على أن تزيل دون تأخير العراقيل التشريعية التي تمنع اعتماد مشروع القانون الخاص بالتنمية المستقلة للشعوب الأصلية[١٢٠]. وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن مشروع القانون المذكور يسعى إلى ضمان الاستقلالية في إدارة الموارد وإلى إقامة جهاز قضائي خاص بالشعوب الأصلية، من بين أحكام أخرى[١٢١]. وأضاف الفريق أن اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ لها وضع دستوري، ولكن لا توجد سياسة عامة واضحة ترمي إلى تعزيز حقوق السكان الأصليين[١٢٢].

١٠- المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء

٤٧- أفاد فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠٠٩ أن الحكومة قدمت مشروع قانون يقضي بتعديل قانون الهجرة والأجانب لعام ٢٠٠٥[١٢٣]. ولاحظت لجنة مناهضة التعذيب مع القلق في عام ٢٠٠٨ أن مشروع القانون المتعلق بالهجرة لا ينص على الحق في الاعتراض على قرارات لجنة منح التأشيرات وحق اللجوء. كما أعربت عن قلقها لأن مشروع القانون المذكور يمنح العاملين في دوائر الهجرة سلطة رفض المهاجرين غير الشرعيين داخل دائرة نصف قطرها ٥٠ كيلو متراً من الحدود، الأمر الذي قد يؤثر بمبدأ عدم الإعادة القسرية، وقد يؤثر كذلك في حماية ضحايا الاتجار[١٢٤].

٤٨- وإن عدم الحد من فترة احتجاز الأجانب إدارياً كان أيضاً موضع قلق لدى لجنة مناهضة التعذيب. فقد أوصت بأن ينص التشريع على بدائل عن احتجاز المهاجرين وأن يضع حداً أقصى لفترة الاحتجاز القانونية ريثما يتم ترحيلهم، على ألا تكون، في أي حال، إلى أجل غير مسمى. كما دعت اللجنة الدولة إلى مواصلة جهودها الرامية إلى تحسين أوضاع الاحتجاز لجميع المهاجرين[١٢٥]. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٨ بالعمل على إنهاء حالات الاكتظاظ في مراكز الاعتقال، بما فيها تلك التي تديرها سلطات الهجرة[١٢٦]. وقدمت كوستاريكا في عام ٢٠٠٩ معلومات عن جملة أمور، من بينها أنه قد تم وضع مسودة لدليل عن المبادئ التوجيهية والإجراءات التشغيلية فيما يتعلق بمراكز الاحتجاز المؤقتة للأجانب الذين ليس لهم وضع قانوني[١٢٧].

٤٩- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب في عام ٢٠٠٨ عن قلقها إزاء استمرار حالات التأخر المفرط في البت في مركز اللاجئ[١٢٨]. وأشار تقرير وضعته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام ٢٠٠٧ إلى ضرورة إعادة إنشاء إدارة منفصلة لشؤون اللاجئين كانت قد ألغيت إثر عملية إعادة التنظيم التي جرت في عام ٢٠٠٥ - وذلك ضماناً لحسن سير عملية تحديد الأهلية للحصول على مركز اللاجئ وضماناً لوضع إحصاءات موثوقة[١٢٩]. وبحلول نهاية عام ٢٠٠٧، بلغ مجموع عدد اللاجئين في كوستاريكا ٥٠٠ ١٢ لاجئ[١٣٠].

٥٠- وفي عام ٢٠٠٧، أفادت لجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن سلطات كوستاريكا قد أطلَعت السلطات الكولومبية بطريقة غير مشروعة على

قائمة بأسماء نحو ٠٠٠ ٩ لاجئ كولومبي[١٣١]. وأوصت اللجنةُ المعنيـــة بحقـــوق الإنـــسان باحترام مبدأ سرية الملفات الشخصية لطالبي اللجوء واللاجئين احتراماً كاملاً[١٣٢].

٥١- وفي عام ٢٠٠٤، أعرب المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين عن قلقـــه إزاء ما ورده من معلومات مفادها أن صندوق الضمان الاجتماعي الكوســـتاريكي يقـــوم بإطلاع إدارة الهجرة والأجانب على بيانات شخصية عن مهاجرين لا يحملون وثائق رسميـــة وتلقوا رعاية في مرافق عامة تقدم رعاية صحية[١٣٣]. وفي رد الحكومة، بيَّن صندوق الضمان الاجتماعي الكوستاريكي، في جملة ما بيَّنه، أنه لم يُقدِّم سوى أسماء أشخاص، وأنه تم إرفاق صور عن جوازات سفر مؤقتة في حال وجودها[١٣٤].

٥٢- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠٠٩ أنه، على الرغم من عدم وجـــود بيانات موثوقة، تشير التقديرات إلى أنه يعيش في كوستاريكا نحو ٠٠٠ ٣٠٠ من الأجانب الذين ليس لديهم وثائق رسمية، الأمر الذي يثير مشاكل فيما يتعلق بإمكانية الاحتكـــام إلى القضاء، حيث إنه يلزم وجود مستندات هجرة من أجل تقديم شكوى، وفيما يتعلق بتسجيل المولودين في كوستاريكا، نظراً لما يلزم استيفاؤه من شروط[١٣٥].

ثالثاً - الإنجازات، وأفضل الممارسات، والتحديات، والمعوقات

٥٣- أقرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالتزام كوستاريكا بحماية وتعزيز حقوق الإنسان دولياً وبريادتها في هذا المجال[١٣٦]. ونوه فريق الأمم المتحـــدة أن كوســـتاريكا دولـــة ذات ديمقراطية راسخة، وذات إطار مؤسساتي متين ومستوى عالٍ من التنمية البشرية[١٣٧]. وأبدت لجنة حقوق الطفل استحسانها لأن القانون المحلي يحظر التجنيدَ الطوعي والإلزامي[١٣٨].

٥٤- وأشار تقرير أعدته منظمة الصحة العالمية في عام ٢٠٠٧ إلى وجود تحديات من قبيل ضمان تمويل جهاز الصحة تمويلاً مستداماً وتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية في المجال الصحي لتشمل فئات مستبعدة[١٣٩]. وجاء في تقرير أعده فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠٠٧ إلى استمرار وجود تفاوتات وفجوات اجتماعية لا يستهان بها (في العمل وبـــين الجنـــسين والأقاليم)[١٤٠]. وأشار الفريق إلى عدة تحديات، من بينها اعتماد سياسة شاملة في مجال الهجرة وإصلاح التشريع الحالي بهدف تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين[١٤١].

رابعاً - الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية

توصيات محددة للمتابعة

٥٥- طلبت لجنة مناهضة التعذيب إلى كوستاريكا في عام ٢٠٠٨ أن توافيها في غـــضون سنة بردها على التوصيات التي قدمتها اللجنة إليها فيما يتعلق بالاحتجاز رهـــن المحاكمـــة؛

والبدائل عن الحبس؛ ومبدأ عدم الإبعاد القسري؛ واحتجاز غير المواطنين؛ ووضع التشريع المتعلق بالتعذيب موضع التنفيذ[١٤٢]. وطلبت لجنة مناهضة التمييز العنصري إلى كوستاريكا في عام ٢٠٠٧ أن تقدم معلومات عن متابعتها توصيات اللجنة بشأن مشروع القانون الخاص بالتنمية المستقلة للشعوب الأصلية؛ والخدمات الأساسية في أراضي الشعوب الأصلية؛ وحالة المهاجرين[١٤٣]. وحتى تاريخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩، لم يكن تقريرا المتابعة اللذان طلبتهما لجنة مناهضة التعذيب ولجنة القضاء على التمييز العنصري قد وردا بعد. وطلبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى كوستاريكا في عام ٢٠٠٧ أن توافيها بمعلومات عما قامت به من أعمال متابعة بصدد التوصيتين المتعلقتين بالاكتظاظ في مراكز الاعتقال وبالاتجار في النساء والأطفال[١٤٤]. وقدمت كوستاريكا تقريرها المتعلق بمتابعة التوصيات في أيار/مايو ٢٠٠٩[١٤٥].

٥٦- وقدم فريق الأمم المتحدة القطري توصيات شتى في عام ٢٠٠٩، منها إنشاء نظام دائم لمراقبة ورصد وتقييم وفاء الدولة بما تعهدت به من التزامات في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك توصيات هيئات المعاهدات. كما أوصى الفريق الجمعية التشريعية بتبسيط إجراءات عمليتي مناقشة واعتماد التشريع المقترح الساعي إلى تعزيز حماية الحقوق[١٤٦].

خامساً - بناء القدرات والمساعدة التقنية

٥٧- قام إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة التقنية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢ بعرض ما يعتبره مجالات العمل الرئيسية، وهي: التنمية البشرية الجامعة والمستدامة والمنصفة؛ والسياسات العامة؛ والمشاركة المدنية؛ والبيئة المستدامة؛ والممارسات الاجتماعية الثقافية التي تشجع على احترام حقوق الإنسان؛ من بين مجالات أخرى[١٤٧].

٥٨- وأوصت لجنة حقوق الطفل كوستاريكا في عام ٢٠٠٥ بأن تسعى إلى إقامة تعاون تقني أو مساعدة تقنية أو كليهما بشأن البرامج التدريبية لجميع الموظفين العاملين مع الأطفال[١٤٨]، وإمكانية الحصول على الرعاية الصحية الأساسية[١٤٩]، والاستغلال الجنسي[١٥٠]، وأطفال الشوارع[١٥١]، وتشغيل الأطفال[١٥٢]، وإدارة شؤون قضاء الأحداث[١٥٣].

Notes

[1] Unless indicated otherwise, the status of ratifications of instruments listed in the table may be found in *Multilateral Treaties Deposited with the Secretary-General: Status as at 31 December 2006* (ST/LEG/SER.E.25), supplemented by the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, http://treaties.un.org/.

[2] The following abbreviations have been used for this document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to Convention on the Rights of Persons with Disabilities
CED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance

[3] Adopted by the General Assembly in its resolution 63/117 of 10 December 2008, in which the General Assembly recommended that a signing ceremony be organized in 2009. Art. 17, para. 1, of OP-ICESCR states that "The present Protocol is open for signature by any State that has signed, ratified or acceded to the Covenant."

[4] Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.

[5] 1951 Convention relating to the Status of Refugees and its 1967 Protocol, 1954 Convention relating to the status of Stateless Persons and 1961 Convention on the Reduction of Statelessness.

[6] Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts

(Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts (Protocol II); Protocol additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem (Protocol III). For the official status of ratifications, see Federal Department of Foreign Affairs of Switzerland, at www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html.

[7] International Labour Organization Convention No. 29 concerning Forced or Compulsory Labour; Convention No. 105 concerning the Abolition of Forced Labour, Convention No. 87 concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organize; Convention No. 98 concerning the Application of the Principles of the Right to Organize and to Bargain Collectively; Convention No. 100 concerning Equal Remuneration for Men and Women Workers for Work of Equal Value; Convention No. 111 concerning Discrimination in Respect of Employment and Occupation; Convention No. 138 concerning Minimum Age for Admission to Employment; Convention No. 182 concerning the Prohibition and Immediate Action for the Elimination of the Worst Forms of Child Labour.

[8] Concluding observations of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights, E/C.12/CRI/CO/4, para. 40.

[9] Concluding observations of the Committee on the Rights of the Child, CRC/C/OPSC/CRI/CO/1, para. 21 (c).

[10] Concluding observations of the Committee on the Elimination of Racial Discrimination, CERD/C/CRI/CO/18, para. 16.

[11] United Nations Country Team (UNCT) Costa Rica, submission to the UPR, p. 1.

[12] Ibid., p. 8.

[13] Concluding observations of the Human Rights Committee, CCPR/C/CRI/CO/5, para. 6 (b).

[14] CCPR/C/CRI/CO/5, **para**. 6 (c); CRC/C/15/Add.266, para. 3; CEDAW, *Official Records of the General Assembly, Fifty-eighth Session, Supplement No. 38* (A/58/38), para. 34.

[15] For the list of national human rights institutions with accreditation status granted by the International Coordinating Committee of National Institutions for the Promotion and Protection of Human Rights (ICC), see A/HRC/10/55, annex I.

[16] E/CN.4/2006/95/Add.5, para. 400.

[17] Concluding observations of the Committee against Torture, CAT/C/CRI/CO/2, para. 26.

[18] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 2.

[19] UNDG, Resident Coordinator Annual Report 2007 - Costa Rica, p. 2, available at http://www.undg.org/
RCAR/07/finalized/pdfs/RCAR_2008_COS_NAR.pdf.

[20] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 2.

[21] CERD/C/CRI/CO/18, para. 22.

[22] Statement by the United Nations Expert on water and sanitation (visit to Costa Rica, 19-27 March 2009), 27 March 2009, available at http://www2.ohchr.org/english/issues/water/iexpert/visits.htm.

[23] The following abbreviations have been used for this document:

CERD	Committee on the Elimination of Racial Discrimination
CESCR	Committee on Economic, Social and Cultural Rights
HRC	Human Rights Committee
CEDAW	Committee on the Elimination of Discrimination against Women

CAT	Committee against Torture
CRC	Committee on the Rights of the Child

[24] Statement by the United Nations Expert on water and sanitation (visit to Costa Rica, 19-27 March 2009), 27 March 2009, available at http://www2.ohchr.org/english/issues/water/iexpert/visits.htm.

[25] The questionnaires included in this section are those which have been reflected in an official report by a special procedure mandate holder.

[26] See (a) report of the Special Rapporteur on the right to education (A/HRC/4/29), questionnaire on the right to education of persons with disabilities sent in 2006; (b) report of the Special Rapporteur on the human rights of migrants (A/HRC/4/24), questionnaire on the impact of certain laws and administrative measures on migrants sent in 2006; (c) report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially women and children (A/HRC/4/23), questionnaire on issues related to forced marriages and trafficking in persons sent in 2006; (d) report of the Special Representative of the Secretary-General on the situation of human rights defenders (E/CN.4/2006/95 and Add. 5), questionnaire on the implementation of the Declaration on the Right and Responsibility of Individuals, Groups and Organs of Society to Promote and Protect Universally Recognized Human Rights and Fundamental Freedoms sent in June 2005; (e) report of the Special Rapporteur on the situation of human rights and fundamental freedoms of indigenous people (A/HRC/6/15), questionnaire on the human rights of indigenous people sent in August 2007; (f) report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially in women and children (E/CN.4/2006/62) and the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2006/67), joint questionnaire on the relationship between trafficking and the demand for commercial sexual exploitation sent in July 2005; (g) report of the Special Rapporteur on the right to education (E/CN.4/2006/45), questionnaire on the right to education for girls sent in 2005; (h) report of the Working Group on mercenaries (A/61/341), questionnaire concerning its mandate and activities sent in November 2005; (i) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (A/HRC/4/31), questionnaire on the sale of children's organs sent on July 2006; (j) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (A/HRC/7/8), questionnaire on assistance and rehabilitation programmes for child victims of sexual exploitation sent in July 2007; (k) report of the Special Representative of the Secretary-General on the issue of human rights and transnational corporations and other business enterprises (A/HRC/4/35/Add.3), questionnaire on human rights policies and management practices; (l) report of the Special Rapporteur on the right to education (A/HRC/8/10), questionnaire on the right to education in emergency situations sent in 2007; (m) Report of the Special Rapporteur on the right to education (June 2009) (A/HRC/11/8) , questionnaire on the right to education for persons in detention; (n) Report of the independent expert on the question of human rights and extreme poverty to the eleventh session of the HRC (June 2009) (A/HRC/11/9), questionnaire on Cash Transfer Programmes sent in October 2008; (o) Report of the Special Rapporteur on Violence against Women, (June 2009) A/HRC/11/6, questionnaire on violence against women and political economy.

[27] The questionnaire on the right to education of persons with disabilities, questionnaire on the impact of certain laws and administrative measures on migrants, the questionnaire on the right to education for girls, the questionnaire concerning the mandate and activities of the Working Group on mercenaries, the questionnaire on the right to education in emergency situations, the questionnaire on the right to education for persons in detention and the questionnaire on Cash Transfer Programmes.

[28] A/HRC/7/69, p. 190.

[29] OHCHR 2007 Report on Activities and Results, p. 118.

[30] OHCHR Annual Report 2006, p. 103.

[31] Ibid., p. 138.

[32] OHCHR 2008 Report on Activities and Results, p. 190.

[33] A/58/38, para. 61.

[34] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 3.

[35] Ibid., p. 5.

[36] CAT/C/CRI/CO/2, para. 18.

[37] CERD/C/CRI/CO/18, para. 11.

[38] E/C.12/CRI/CO/4, para. 33.

[39] CRC/C/15/Add.266, paras. 18-19.

[40] CAT/C/CRI/CO/2, para. 9.

[41] UNHCR, Country Operations Plan 2008-2009: Costa Rica, 2007, p. 2, available at http://www.unhcr.org/4706099a2.html.

[42] CRC/C/15/Add.266, para. 25.

[43] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 10.

[44] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 9.

[45] CAT/C/CRI/CO/2, para. 4 (a).

[46] Ibid., para.12.

[47] Idem.

[48] CAT/C/CRI/CO/2, para. 18.

[49] CRC/C/15/Add.266, para. 55.

[50] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 5.

[51] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 9; CAT/C/CRI/CO/2, para. 17.

[52] CAT/C/CRI/CO/2, para. 18.

[53] A/58/38, para. 55.

[54] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 4.

[55] E/C.12/CRI/CO/4, para. 22.

[56] A/58/38, para. 64.

[57] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 6.

[58] ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Individual Observation concerning Discrimination (Employment and Occupation) Convention, 1958 (No. 111), 2008, Geneva, doc. No. (ILOLEX) 062008CRI111, para. 2.

[59] CRC/C/OPSC/CRI/CO/1, para. 20.

[60] ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Individual Direct Request concerning Worst Forms of Child Labour Convention, 1999 (No. 182), 2009, Geneva, doc. No. (ILOLEX) 092009CRI182, pp. 1-2; E/C.12/CRI/CO/4, para. 24.

[61] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 10.

[62] CRC/C/OPSC/CRI/CO/1, para. 15 (b). See also CAT/C/CRI/CO/2, para. 22.

[63] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 12 (a).

[64] CCPR/C/CRI/CO/5/Add.1, para. 32.

[65] Ibid., para. 16.

[66] CRC/C/15/Add.266, para. 47.

[67] Ibid., para. 51.

[68] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 5.

[69] CAT/C/CRI/CO/2, para. 5.

[70] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 8.

[71] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 5.

[72] A/58/38, paras. 54-55.

[73] CERD/C/CRI/CO/18, para. 4.

[74] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 5.

[75] CRC/C/15/Add.266, para. 55.

[76] Ibid., paras. 56 (a), (b) and (d).

[77] Ibid., para. 33.

[78] E/CN.4/2005/78/Add.3, paras. 38-40.

[79] Ibid., paras. 41-42.

[80] CRC/C/OPSC/CRI/CO/1, para. 29 (a).

[81] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 9.

[82] E/CN.4/2006/95/Add.5, para. 402.

[83] Ibid., para. 403.

[84] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 11.

[85] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 5.

[86] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 11.

[87] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 3.

[88] E/C.12/CRI/CO/4, para. 36.

[89] Ibid., para. 17; UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 9.

[90] CERD/C/CRI/CO/18, para. 13.

[91] Ibid., para. 16.

[92] Ibid., para. 18.

[93] E/C.12/CRI/CO/4, para. 39.

[94] E/CN.4/2006/95/Add.5, para. 405.

[95] E/C.12/CRI/CO/4, para. 20.

[96] ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Individual Observation concerning Right to Organise and Collective Bargaining Convention, 1949 (No. 98), 2009, Geneva, doc. No. (ILOLEX) 062009CRI098, pp. 1-5. See also UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 6.

[97] ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Individual Observation concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organise Convention, 1948 (No. 87), 2008, Geneva, doc. No. (ILOLEX) 062008CRI087, p. 1.

[98] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, pp. 6-7.

[99] CERD/C/CRI/CO/18, para. 12.

[100] E/C.12/CRI/CO/4, para. 21.

[101] Ibid., para. 42.

[102] CRC/C/15/Add.266, para. 41. See also E/C.12/CRI/CO/4, para. 28.

[103] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 4.

[104] Ibid., p. 7.

[105] A/58/38, para. 68; E/C.12/CRI/CO/4, para. 25. See also CRC/C/15/Add.266, para. 43.

[106] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 8.

[107] E/C.12/CRI/CO/4, para. 26.

[108] Ibid., para. 47.

[109] Statement by the United Nations Expert on water and sanitation (visit to Costa Rica, 19-27 March 2009), 27 March 2009, available at http://www2.ohchr.org/english/issues/water/iexpert/visits.htm.

[110] WHO, Country Cooperation Strategy, 2007, p. 1, available at http://www.who.int/countryfocus/cooperation_ strategy/ccsbrief_cri_en.pdf.

[111] Statement by the United Nations Expert on water and sanitation (visit to Costa Rica, 19-27 March 2009), 27 March 2009, available at http://www2.ohchr.org/english/issues/water/iexpert/visits.htm.

[112] World Bank, Country Partnership Strategy, Report No. 43276-CR, 2008, p. 11, available at http://www-wds.worldbank.org/external/default/WDSContentServer/WDSP/IB/2008/09/25/000333038_20080925001822/Rendered/PDF/432760REPLACEM1PUBLIC10R20081017414.pdf.

[113] CRC/C/15/Add.266, para. 46.

[114] CERD/C/CRI/CO/18, para. 20.

[115] CRC/C/15/Add.266, para. 58.

[116] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, pp. 7-8.

[117] CERD/C/CRI/CO/18, para. 10.

[118] E/C.12/CRI/CO/4, para. 34.

[119] CERD/C/CRI/CO/18, para. 15.

[120] Ibid., para. 9.

[121] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 8.

[122] Ibid., p. 8.

[123] Ibid., p. 9.

[124] CAT/C/CRI/CO/2, para. 7.

[125] Ibid., para. 10.

[126] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 9.

[127] CCPR/C/CRI/CO/5/Add.1, p. 2.

[128] CAT/C/CRI/CO/2, para. 8.

[129] UNHCR, Country Operations Plan 2008-2009: Costa Rica, 2007, p. 2, available at www.unhcr.org/4706099a2.html.

[130] Ibid., pp. 3-4.

[131] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 7; CERD/C/CRI/CO/18, para. 19.

[132] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 7

[133] E/CN.4/2005/85/Add.1, para. 12.

[134] Ibid., para. 35.

[135] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 9.

[136] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 3.

[137] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 10.

[138] CRC/C/OPAC/CRI/CO/1, para. 4.

[139] WHO, Country Cooperation Strategy, 2007, p. 2, available at http://www.who.int/countryfocus/cooperation_ strategy/ccsbrief_cri_en.pdf.

[140] UNDG, Resident Coordinator Annual Report 2007 - Costa Rica, p. 1, available at http://www.undg.org/ RCAR/07/finalized/pdfs/RCAR_2008_COS_NAR.pdf.

[141] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 10.

[142] CAT/C/CRI/CO/2, para. 29.

[143] CERD/C/CRI/CO/18, para. 24.

[144] CCPR/C/CRI/CO/5, para. 15.

[145] CCPR/C/CRI/CO/5/Add.1.

[146] UNCT Costa Rica, submission to the UPR, p. 11.

[147] Costa Rica UNDAF, 2007, pp. 1-2, available at http://www.undg.org/docs/7995/Costa%20Rica%20UNDAF.pdf.

[148] CRC/C/15/Add.266, para.17.

[149] Ibid., para. 42.

[150] Ibid., para. 50.

[151] Ibid., para. 54.

[152] Ibid., para. 48.

[153] Ibid., para. 56.